

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٦٠ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ بمجلد سجلات التراث المعماري لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٠ لسنة ٢٠١٣ بقيد بعض العقارات بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجموعة عمل تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام القانون المشار إليه ؛

وعلى ما ورد من السيد محافظ القاهرة السابق بالكتاب رقم (٢٠٣٠٨) بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٦ بشأن توصية اللجنة الدائمة لحصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمنطقة الجنوبية ؛

وعلى ما ورد من السيد الأستاذ المستشار القانوني للوزير بالكتاب رقم (٢٠٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٧ ؛

وعلى ما عرضه علينا السيدة المهندسة مستشار الوزير - المشرف على قطاع الإسكان والمرافق - والسيد المهندس وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

قرر:

(المادة الأولى)

حذف الفيلا رقم ٣٣ شارع شريف ناصية حيدر - مكون من مبنين برقم توثيق (٠٤٢٦٠٠٠٠٠٧٦) - حي حلوان من سجلات المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بمحافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٥/٥/١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني